



جامعة العربي بن مهدي \*أم البواقي\*

كلية العلوم الاقتصادية العلوم التجارية وعلوم التسيير

السداسي الأول

قسم العلوم المالية والمحاسبة

السنة الجامعية: 2025/2024

تخصص: مالية

## امتحان الدورة العادية في مقياس قانون الأعمال

السؤال الأول: (10 نقاط)

الجزء الأول: (5 نقاط)

أجب بصحيح أو خطأ مع تصحيح الخطأ إن وجد

1/\* نظرية الميسرة هي المدة التي يمنحها القاضي للدائن للوفاء بالتزاماته اتجاه المدين وفق لسلطته.

2/\* الأعدار التجاري يكون على يد محضر بإرسال ورقة رسمية للدائن شرط جوهري.

3/\* العمل المدني يشترط فيه صفة التاجر على عكس العمل التجاري.

4/\* أي عمل ينطوي على مضاربة بهدف تحقيق ربح هو عمل تجاري.

5/\* الأعمال التجارية لناقص الأهلية يكون حكمها باطل .

الجزء الثاني : (5 نقاط)

1. حدد مفهوم قانون الأعمال .
2. يتفرع قانون الأعمال الى عدة فروع مهمة اذكرها مع شرح مختصر.
3. اعط دلالة المواد التالية من القانون التجاري: (مادة 564)؛ (مادة 592)؛ (مادة 607)؛ (مادة 279)؛ (مادة 68) .

السؤال الثاني : (10 نقاط)

يتميز العمل التجاري عن العمل المدني بخضوعه لقواعد و نظم قانونية فرضتها طبيعة العمل ,حلل وناقش ؟

بالتوفيق استاذ المقياس  
بن عيسى عادل

جامعة العربي بن مهدي \* أم البواقي \*

كلية العلوم الإقتصادية العلوم التجارية وعلوم التسيير

السداسي الأول



قسم العلوم المالية والمحاسبة

تخصص: مالية

أستاذ المقياس: عادل بن عيسى

مقياس : قانون الأعمال

## التصحيح النموذجي الامتحان

### التمرين الاول (10ن)

الجزء الاول : (5ن)

1\* خطأ : الميسرة هي المدة التي يمنحها القاضي المدين للوفاء بالتزاماته اتجاه الدائن وفق لسلطته.

2\* خطأ : الأعدار المدني يكون على يد محضر بإرسال ورقة رسمية المدين . شرط جوهرى

الاعذار التجاري خطاب موصى عليه أو برقية أو فكس كما انه يعتبر حلول أجل الوفاء اعذا في

حد ذاته

3\* خطأ: العمل المدني لا يشترط فيه صفة التاجر والعمل التجاري يشترط فيه صفة التاجر

4\* صحيح

5\* صحيح

الجزء الثاني :

1° مفهوم قانون الأعمال:

هو مجموعة القواعد القانونية المطبقة في مجال أعمال المؤسسات الخاصة والذي يتناول على وجه الخصوص المواضيع التالية • : قانون المؤسسات التجارية، • المنازعات التجارية والتحكيم، • قانون المنافسة والملكية الفكرية والتجارية، • قانون الشركات التجارية، • الأوراق التجارية وعمليات البنوك، • الإفلاس والتسوية القضائية، • العقود التجارية والتوزيع

\_ ويعرف على انه احد من فروع القانون الخاص الذي يسلط الضوء على كل ما يتعلق بالأعمال المؤسسات والشركات من القوانين كقانون العقود الملكية الفكرية وقانون المستهلك وقانون بورصة والضرائب وغيرها من القوانين التي تعني كل العناية بتنظيم علاقات وأنشطة كل من يمارس نشاط المهني وكما يقوم هذا الفرع على تحديد الاعمال التجارية موسمية لكل من يمارس هذه المهنة من غير التجار.

## 1- فروع قانون الاعمال:

يتفرع قانون الاعمال الى عدة فروع وهي كالتالي:

✓ قانون الملكية الفكرية هو ذلك القانون الذي يمنح الأفراد وجه ما في امتلاك عمل فكري إبداعي أي انه من اختراعه الخاص اي من اجتهاده الشخصي كالمصنفات الأدبية والرموز والأسماء والصور وبموجب هذا القانون فإنه يمنح لأي جهة غير مالكة الاستيلاء عليها أو استخدامها دون إذن مسبق

✓ قانون المستهلك قانون يسعى إلى الحفاظ على حق المستهلك وحمايه مصالحه من الغش التجاري ومنع استغلال غير المشروع قد يقوم به التجار كالاختكار والمبالغة في الأسعار

✓ الجنائي للأعمال ذلك الفرع الذي يحدد العقوبات اي نوع العقوبة المناسبة مع الجرم وكيفية تطبيقها على الجرم اي هو يرتبط بالجريمة بشكل وثيق

✓ قانون الاعمال العام أو القانون الاقتصادي العام يتضمن جميع فروع القانون المتعلق بالتدخل الحكومي في الأنشطة الاقتصادية يمكن أن يكون هذا التدخل أما لدعم الأنشطة الاقتصادية قانون الاستثمار أو الاشراف عليها منع استرداد سلعة معينة وتنظيم مختلف النشاطات أو التدخل في هياكل لضمان توفير الأنشطة وجميع مكونات القانون الاعمال العام الحالات العامة ليست ضمن تخصص القانون العام ويعد قانون التجاري وقانون المنافسة أو الموضوعي للاتحاد الأوروبي تخصصات ذات مكانة بارزة في ممارسة قانون الاعمال العام حيث يعد هذا الأمر الاخير من متعددي الاختصاص

✓ ويوجد عدة فروع اخرى مثل قانون العقود وقانون الشركات وقانون الضرائب

3/ دلالة المواد القانونية :

**المادة 564 ق ت :** تؤسس شركة ذات مسؤولية محدودة من شخص واحد أو عدة أشخاص ....

**المادة 592 ق ت :** شركة المساهمة هي شركة التي ينقسم رأسمالها الى حصص.....

**المادة 607 ق ت :** يشتمل القانون الأساسي على تقرير تقدير الحصة العينية .....

**المادة 279 ق ت :** خاصة بالإفلاس وتسوية....

**المادة 68 ق ت :** نقل الأمتعة ...

## **التمرين الثاني (10ن)**

**مقدمة : ....**

## • العرض:

- تصنيف العمل التجاري ( من ناحية الأشخاص القائمين بالتصرف ، اعمال التجارية بحسب الموضوع ,الأعمال التجارية بحسب الشكل و الأعمال التجارية بالتبعية. )
- قوانين التفرقة بين العمل تجاري ومدني : الاثبات،الاختصاص قضائي ، مهلة القضائية ، الأعدار ، النفاذ المعجل ، التضامن، القواعد القانونية او نوع القانون المطبق ،صفة التاجر، الإفلاس ، التقادم ...

الخاتمة ...